

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٧ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ بشأن الأراضى المخصصة

للأنشطة السياحية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:**(المادة الاولى)**

يُعاد تخصيص المساحتين المبينتين فيما بعد ، من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية محافظة السويس ، لصالح الهيئة المصرية العامة للبترول ، لاستخدامهما فى إقامة محطات تدفيع وتخزين المنتجات البترولية ، وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها فى هذا الشأن :

١ - مساحة ٦,٧١ فدان تقريباً ، تعادل ٢٢٨٢٩٨ م^٢ ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (أ) .

٢ - مساحة ٥,٧٩ فدان تقريباً ، تعادل ٢٢٤٣٤٦,٤٢ م^٢ ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ب) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ شوال سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٩ يونية سنة ٢٠٢٠ م) .


عبد الفتاح السيسى



(١)

توحيد مساحة القرى الجمهورية
 لخطية أرض بجهة محافظة السويس
 وإثابة محطة بتروك العفيلير

٢٧٢



نقاط الإحداثيات بـ WGS 84

Y	X	تسلسل
٢٩°١١'٢٤,٢٢." N	٢٩°٢٢'٧,٧٠." E	١
٢٩°١١'٢٤,٨٤." N	٢٩°٢٢'٧,٧٠." E	٢
٢٩°١١'٢٢,٠١." N	٢٩°٢٢'٧,٧٠." E	٣
٢٩°١١'٢٤,١١." N	٢٩°٢٢'١٤,٠٠." E	٤
٢٩°١١'٢٤,٧١	٢٩°٢٢'١٤,٠٠	المساحة



مقياس الرسم
 ١ : ١٠٠٠
 ١ : ١٠٠٠٠

